

Distr.: Limited
5 December 2006
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الحادية والستون

اللجنة الثانية

البند ٥٣ (و) من جدول الأعمال

التنمية المستدامة: اتفاقية التنوع البيولوجي

مشروع مقدم من نائب رئيس اللجنة، السيد بنديكتو فونسيكا فيلو، (البرازيل) بناء
على مشاورات غير رسمية عقدت بشأن مشروع القرار A/C.2/61/L.33

اتفاقية التنوع البيولوجي

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٢٠١/٥٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠،
و ١٩٧/٥٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، و ٢٥٣/٥٧ و ٢٦٠/٥٧ المؤرخين
٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، و ٢١٢/٥٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣،
و ٢٣٦/٥٩ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، و ٢٠٢/٦٠ المؤرخ ٢٢ كانون
الأول/ديسمبر ٢٠٠٥،

وإذ تشير كذلك إلى البيان الختامي للقمة العالمية لعام ٢٠٠٥^(١)،

وإذ تكرر تأكيد أن اتفاقية التنوع البيولوجي^(٢) هي الصك الدولي الأساسي المبرم من
أجل الحفاظ على الموارد البيولوجية والاستفادة منها بصورة مستدامة، والتقاسم المنصف
والعادل للفوائد الناشئة عن استخدام الموارد الجينية،

(١) انظر القرار ١/٦٠.

(٢) للأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٧٦٠، الرقم ٣٠٦١٩.



وإذ تشير إلى أن ١٨٨ دولة ومنظمة إقليمية واحدة للتكامل الاقتصادي قد صدقت على الاتفاقية،

وإذ تشير أيضا إلى التزامات مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة بمتابعة تنفيذ الأهداف الثلاثة للاتفاقية بمزيد من الكفاءة والاتساق وتحقيق خفض كبير في المعدل الراهن لفقدان التنوع البيولوجي بحلول عام ٢٠١٠، الأمر الذي سيتطلب العمل على جميع الصعد، بما في ذلك تنفيذ استراتيجيات وخطط عمل وطنية للتنوع البيولوجي وتوفير موارد مالية وتقنية جديدة وإضافية للبلدان النامية،

وإذ تشعر بالقلق من استمرار فقدان التنوع البيولوجي وتدهور الخدمات المتعلقة بالنظام الإيكولوجي وإذا تعترف بضرورة بذل جهود لم يسبق لها نظير لتحقيق خفض كبير في معدل فقدان التنوع البيولوجي بحلول عام ٢٠١٠،

وإذ تسلّم بما يمكن أن تسهم به الأعمال الجارية للجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفنون الشعبية التابعة للمنظمة العالمية للملكية الفكرية في زيادة فعالية تنفيذ أحكام اتفاقية التنوع البيولوجي،

وإذ تلاحظ ما يمكن أن يُسهم به التعاون فيما بين بلدان الجنوب في مجال التنوع البيولوجي،

وإذ تخطط علما بتقارير تقييم النظم الإيكولوجية في الألفية،

وإذ تعرب عن بالغ تقديرها لحكومة البرازيل لاستضافة الاجتماع الثامن لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي والاجتماع الثالث لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة البيولوجية، المعقودين في كوريتيبا، في الفترة من ٢٠ إلى ٣١ آذار/مارس، وفي الفترة من ١٣ إلى ١٧ آذار/مارس ٢٠٠٦، على التوالي،

وإذ تعرب عن بالغ تقديرها أيضا لحكومة ألمانيا لعرضها استضافة الاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي والاجتماع الرابع لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة البيولوجية في عام ٢٠٠٨،

١ - تخطط علما بتقرير الأمين التنفيذي لاتفاقية التنوع البيولوجي الذي أحاله الأمين العام إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والستين^(٣)؛

- ٢ - **تلاحظ** نتائج الاجتماع الثامن لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي؛
- ٣ - **تلاحظ أيضا** نتائج الاجتماع الثالث لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة البيولوجية؛
- ٤ - **تلاحظ كذلك** التقدم الذي أحرز في تحقيق الأهداف الثلاثة المبينة في اتفاقية التنوع البيولوجي؛
- ٥ - **تحت** جميع الدول الأعضاء على الوفاء بالتزاماتها بخفض معدل فقدان التنوع البيولوجي خفضا كبيرا بحلول عام ٢٠١٠، وتشدد على أن هذا الأمر سيتطلب تركيزا مناسباً على فقدان التنوع البيولوجي في سياساتها العامة وبرامجها ذات الصلة، ومواصلة توفير موارد مالية وتقنية إضافية جديدة للبلدان النامية، بما في ذلك من خلال مرفق البيئة العالمية؛
- ٦ - **تعيد تأكيد** التزام الدول الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي وبروتوكول قرطاجنة للسلامة البيولوجية^(٤) بدعم تنفيذ الاتفاقية والبروتوكول وكذلك الاتفاقات الأخرى المتعلقة بالتنوع البيولوجي والتزام جوهانسبرغ من أجل خفض معدل فقدان التنوع البيولوجي خفضا كبيرا بحلول عام ٢٠١٠، ومواصلة التفاوض، ضمن إطار الاتفاقية، مع مراعاة مبادئ بون التوجيهية^(٥) بشأن نظام دولي لتعزيز وحماية تقاسم الفوائد الناشئة عن استخدام الموارد الوراثية على نحو عادل ومنصف، وتحت جميع الدول على الالتزام بخفض معدل فقدان التنوع البيولوجي خفضا كبيرا بحلول عام ٢٠١٠، ومواصلة الجهود الجارية من أجل وضع نظام دولي للوصول إلى الموارد الوراثية وتقاسم منافعها، والتفاوض بشأن ذلك النظام؛
- ٧ - **تلاحظ** ما أحرز من تقدم في إطار الفريق العامل المفتوح باب العضوية المخصص لموضوع الوصول إلى الموارد وتقاسم المنافع، في التفاوض على نظام دولي، وكذلك القرار الذي اتخذته الأطراف في مؤتمرها الثامن بإكمال عمل الفريق العامل في أقرب فرصة ممكنة قبل انعقاد الاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف المقرر عقده في عام ٢٠١٠، وتحت الأطراف على بذل كافة الجهود من أجل إكمال العمل ضمن الإطار الزمني المحدد؛
- ٨ - **تعيد تأكيد** الالتزام، رهنا بالتشريعات الوطنية، باحترام وحفظ وصون المعارف والابتكارات والممارسات الخاصة بالمجتمعات الأصلية والمحلية، المجسدة لأساليب

(٤) انظر UNEP/CBD/Ex Cop/1/3 و Corr.1، الجزء الثاني، المرفق.

(٥) UNEP/CBD/COP/6/20، المرفق الأول، القرار VI/24A.

العيش التقليدية المتعلقة بالحفاظ على التنوع البيولوجي والاستفادة منه بصورة مستدامة، والعمل على توسيع نطاق استخدامها بموافقة أصحاب تلك المعارف والابتكارات والممارسات ومشاركتهم، وتشجيع التقاسم المنصف للفوائد الناشئة عن استخدامها؛

٩ - **تلاحظ** التقدم المحرز في برامج العمل المواضيعية لاتفاقية التنوع البيولوجي؛

١٠ - **تلاحظ** أيضا التقدم المحرز في الاجتماع الثالث لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة البيولوجية واستمرار بذل الجهود من أجل تنفيذ البروتوكول، وتؤكد أن هذا الأمر سيتطلب الدعم التام من الأطراف ومن المنظمات الدولية المعنية، ولا سيما فيما يتعلق بتقديم المساعدة للبلدان النامية وكذلك للبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية في بناء القدرات في مجال السلامة البيولوجية؛

١١ - **تخطط علما مع التقدير** بنتائج التجديد الرابع لموارد مرفق البيئة العالمية، بما في ذلك التعهدات التي قدمها المجتمع الدولي للصندوق الاستثماري لمرفق البيئة العالمية خلال الجمعية الثالثة للمرفق المعقودة في كيب تاون بجنوب أفريقيا في آب/أغسطس ٢٠٠٦، وتشدد على أهمية الوفاء بتلك الالتزامات؛

١٢ - **تدعو** البلدان التي لم تصدق بعد على الاتفاقية أو لم تنضم إليها إلى القيام بذلك؛

١٣ - **تدعو** الأطراف في الاتفاقية التي لم تصدق بعد على بروتوكول قرطاجنة للسلامة البيولوجية أو لم تنضم إليه إلى النظر في القيام بذلك؛

١٤ - **تدعو** البلدان إلى النظر في التصديق على المعاهدة الدولية لتسخير الموارد الوراثية النباتية لأغراض الأغذية والزراعة^(٦) أو الانضمام إليها؛

١٥ - **تشجع** البلدان المتقدمة النمو الأطراف في الاتفاقية على المساهمة في الصناديق الاستثمارية ذات الصلة للاتفاقية، وبخاصة لتعزيز مشاركة البلدان النامية الأطراف مشاركة تامة في جميع أنشطتها؛

١٦ - **تحث** الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي على تيسير نقل التكنولوجيا لتنفيذ الاتفاقية على نحو فعال وفق أحكامها؛

(٦) منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، تقرير مؤتمر منظمة الأغذية والزراعة، الدورة الحادية والثلاثون، روما، ٢-١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١ (C/2001/REP)، التذييل دال.

١٧ - **تحيط علماً** بالعمل المتواصل الذي يقوم به فريق الاتصال التابع لأمانات ومكاتب الهيئات الفرعية ذات الصلة التابعة لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ^(٧)، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني الجفاف الشديد و/أو التصحر، وبخاصة في أفريقيا^(٨)، واتفاقية التنوع البيولوجي، وتواصل التشجيع على استمرار التعاون من أجل تعزيز أوجه التكامل فيما بين الأمانات، مع احترام المركز القانوني المستقل لكل منها؛

١٨ - **تشدد على** أهمية التقليل من الازدواج في متطلبات تقديم التقارير الناجمة عن الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي، مع احترام مركزها القانوني المستقل واستقلال ولاياتها؛

١٩ - **تدعو الأمين التنفيذي** لاتفاقية التنوع البيولوجي إلى مواصلة تقديم تقارير إلى الجمعية العامة عن الأعمال الجارية بشأن الاتفاقية، بما في ذلك بروتوكول قرطاجنة الملحق بها؛

٢٠ - **تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت** لدورتها الثانية والستين البند الفرعي المعنون "اتفاقية التنوع البيولوجي"، في إطار البند المعنون "التنمية المستدامة".

(٧) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٧٧١، الرقم ٣٠٨٢٢.

(٨) المرجع نفسه، المجلد ١٩٥٤، الرقم ٣٣٤٨٠.